

أعلن عن تقديمه مقترحا بتجريم التعامل مع إسرائيل ويعاقب بالسجن الدويسان يستغرب دعوة أحد النواب إلى التطبيع مع الكيان الصهيوني

وطبقا لمسطرة واحدة، اما الانتقائية الرامية الى كسر شوكة الخصوم السياسيين والمعارضين، وتطبيق القانون كوسيلة للحروب السياسية فإن من شأن ذلك ان يرد على الحكومة.

وزاد: نحن مع الصحة الحكومية، وجهلا بالصحة الرامية لتطبيق القانون على الجميع، نحن دولة قانون، ونتطلع الى المضي بتطبيقه وسحب جناسي الموزرين والذي انتظرناه طويلا.

الى ذلك، اعرب الدويسان عن تهنته الى سمو الامير بمناسبة ذكرى توليه مقاليد الحكم، منوها بما شهده عهد سموه من تطبيق الحريات التي لا سقف لها، مشددا على ضرورة تطبيق القانون على الكبير والصغير.

صدور هذا القانون ستؤدي بصاحبها الى السجن وتؤدي الى سحب ترخيص الصحف التي نشرتها. وأشار الدويسان الى ما قامت به اسرائيل من جرائم وانتهاكات في الشرق الاوسط عبر ما يسمى الربيع العربي، وهو ما ساهم في اشاعة الفوضى واضعاف دول كبيرة، واخيرا تصعيد الوضع في سورية عبر غارة او قعت العديد من الشهداء، وحول قيام وزارة التجارة بسحب تراخيص شركات مخالفة، قال الدويسان: ان الحكومة اما انها استيقظت فجأة وارادت تطبيق القانون وسحب رخص شركات منها مؤسسة اعلامية و انها تريد التعامل مع القانون بانتقائية.

واضاف: نحن مع تطبيق القانون على الجميع



فيصل الدويسان

رفض النائب فيصل الدويسان الدعوة السافرة الصادرة من احد زملائه للتطبيع مع الكيان الصهيوني، مؤكدا ان من شأن هذه الدعوة هدم ما اراد الابهاء المؤسسون بناءه من صرح عروبي بالكويت.

واضاف في تصريح صحافي «للاسف لم نجد تصديا واسعا لهذه الدعوة باستثناء تصريح جخول من الحكومة يفيد بانها لا تسعى الى التطبيع..»

واعرب الدويسان عن امله في الا يحيل رئيس المجلس مرزوق الغانم مقترح التطبيع الى لجنة الشؤون الخارجية المختصة. واذ أعلن عن تقديمه باقتراح في شأن تجريم التطبيع مع اسرائيل، فإنه أكد ان الدعوة الى التطبيع بعد

قال إن الطائفية مدرسة فكرية لها امتداد في الخليج واليمن والعراق وسورية الجيران: لمملكة البحرين كامل الحق في اتخاذ إجراءات لحفظ أمنها الداخلي والخارجي

مشيرا الى أن لهذه المدرسة الفكرية امتدادا في الخليج مثلما أثاره المتهم الهارب ياسر حبيب في سنة 2010 عام عن طريق القول من خلال ندواته على موقعه الإلكتروني والخطاب العلني أمام مبنى السفارة السعودية بمدينة لندن وبرنامج قضايا خليجية على قناة NBA كوسيلة بث الى اعتناق مذهب «هيئة خدام المهدي»، والغرض منها العمل على نشر مبادئ ترمي الى هدم النظم الأساسية في الكويت بطرق غير مشروعة والانتقاص على النظام على النحو المبين بالتحقيقات. كما باشر نشاطا من شأنه الإضرار بالمصالح القومية للبلاد وذلك بأن أذاع عمدا في الخارج أخبارا وبيانات مغرضة من خلال ندواته التي القاها عبر موقعه الإلكتروني (القطرة) على شبكة الانترنت، وبرنامج قضايا خليجية على قناة NBA وخطابه العلني أمام السفارة السعودية بالملكية المتحدة. وما تم التوصل اليه في التحقيقات من صحة التهم الموجهة اليه حيث صدر منطوق الحكم في 2011/12/7 بالحبس 15 عاما مع الشغل والنفاذ وأمرت بإبعاده عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة بالإضافة إلى سحب جنسيته.

قال النائب د.عبدالرحمن الجبران إنه يدعم بقوة إجراءات حكومة البحرين الشقيقة لردع كل من تسول له نفسه العبث بأمن واستقرار مملكة البحرين الشقيقة وما يسعون إليه من خلال استغلال أجواء الحريات المتاححة لتزريب التارخ لآل خليفة الكرام وتجاهل واختزال الانجازات الحضارية واتباع أساليب رخصية لسبق وحدة الصف الوطني بهدف إثارة الفتنة واللاقبل.

واضاف الجبران في تصريح صحافي أن منطوق الأساس لتحريك الدعوة ضد المتهم أمن عام جمعية الفساق جاء فيه «مسندة إليه تهم الترويج لقلب وتغيير النظام السياسي بالقدرة والتهديد وبوسائل غير مشروعة والتحرير على عدم التقيد للقوانين وتحسين أمور تشكل جرائم والتحرير لأفراد المجتمع بعضهم على بعض بما من شأنه اضطراب السلم العام».

وزاد الجبران: لقد عانى العالم العربي والإسلامي والغربي من موجات التطرف التي أخذت أشكالا متعددة لبث الفرقة بين المجتمعات كما شهد العالم محاكمات دولية لرؤساء دول وأحزاب ومنظمات إرهابية وكادعاش والقاعدة وغيرهما،



د.عبدالرحمن الجبران

قال النائب محمد الرشيد ان الأسرة هي الدعامة الأولى واللبنة الأساسية في صرح البناء الاجتماعي، ولهذا كان لا بد من إحاطتها بالعناية والرعاية التي تحفظ كيانها وتحمي بناءها ويقوي أوصرها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة، كما كرمت الشريعة الإسلامية الأسرة وأوجبت الحفاظ عليها بحسبانها نعمة من الله يمن بها على خلقه، مصداقا لقولته تعالى (والله جعل لكم من انفسكم أزواجا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات أقبالباط يؤمنون وينعمة الله هم بكررون)، وأوجبت الشريعة حماية الأسرة ورعاية أفرادها امتثالا للحديث الشريف «كفى

استنكر إعادة نشر الرسوم المسيئة إلى الرسول ﷺ الخرينج: الإسلام دين السلام والرحمة والوسطية والاعتدال ويدعو إلى نبذ العنف والتطرف

الكريم ﷺ أمر مستنكر ولا يقبل به الرسول ولا تعاليم الإسلام الصحيح، فالرسول الكريم ﷺ علمنا التسامح وها هو بعد انتصاره على رؤوس الكفر وأساطينه الذين أنافوه من العذاب فسي الماضي يقول لهم عندما فتح مكة منتصرا انهبوا فانتهم الطلقاء.

وتابع الخرينج: إننا نستنكر الخيال المريض بالإساءة لمشاعر نحو مليوني مسلم في أنحاء العالم ونذعو جميع المسلمين الى تجاهل هذا العبث الكرهية لأن مقام نبي الرحمة والإنسانية ﷺ أعظم من أن تتال منه رسوم منفلتة مع كل القيود الأخلاقية والضوابط الحضارية وعلى كل عقلاء العالم وأحراره الوقوف ضد كل ما يهدد السلام العالمي، مشيرا الى ان تلك الرسوم ستؤجج وترسخ مشاعر وثقافة الكراهية ولا تخدم التعايش السلمي بين الشعوب،



مبارك الخرينج

ساحة القضاء فليس لنا إلا ان تكف عن الحديث ولا نخوض فيه ونحن على ثقة بان قضاءنا الشريف النزيه سيعطي كل ذي حق حقه.

لا تقل اهمية عن زميلاتها من الصحف الأخرى. واختتم الخرينج تصريحه بالقول: بما ان سحب الترخيص من صحيفة «الوطن» وصل الى

مبارك الخرينج: «الوطن» من الصحف المتميزة الكبرى

بذكرى مرور العام الـ 41 على صدورها، و اضاف الخرينج في تصريح صحافي ان صحيفة «الوطن» تعد من الصحف الكويتية الكبرى المميزة التي

تتمنى رئيس مجلس الأمة بالإذابة مبارك الخرينج ألا تغلق اي صحيفة او وسيلة اعلامية كويتية، خصوصا ان جريدة «الوطن» تحتفل

البراك لتعديل قانون محكمة الأسرة

بالمرة إنما ان يضع من يعول»، وكذلك حففت الشريعة للمرأة حقوقها، وذلك لأن المرأة شريك في بناء الأسرة سواء كانت أم أو بنتا أو زوجة أو أختا فإن لكل منهم دورا مهما وفعالا ومؤثرا. و اضاف البراك ان المرأة هي نصف المجتمع وتجب نصف المجتمع، ان المرأة هي مجتمع متكامل الأركان يجب الحفاظ عليها، وتحقيقا لذلك أعدت اقتراحا بقانون لإنشاء محكمة الأسرة وقد اقده أعضاء اللجنة التشريعية والقانونية فلهم مني جزيل الشكر والتقدير، وقد تضمن اقتراحي أربعة محاور على النحو التالي:

المادة الأولى: إنشاء محكمة لاسرة في كل محافظة تتالف



محمد البراك

5 نواب للتحقيق في تكرار الوفيات في «الشدادية»



فارس العتيبي



فيصل الكندري



د.عبدالله الطريجي



د.محمد الحويلة

الجماعية «الشدادية»، واستند النواب مقدمو الطلب الى أحكام المادة 146 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة على ان يشمل التحقيق الجوانب الآتية: أ- أسباب تكرار حالات الوفاة. ب- هل اجري تحقيق في حالات

تقدم النواب د.عبدالرحمن الجبران ود.محمد الحويلة وفارس العتيبي وفيصل الكندري ود.عبدالله الطريجي يطلب تشكيل لجنة تحقيق حول تكرار حالات وفيات العمال في مشروعة مدينة صباح السالم

«الميزانيات» ناقشت ميزانية الهيئة ولاحظت مخالفتها لأحكام لائحة الاستثمار عبد الصمد: انخفاض كفاءة الأداء الاستثماري

لهيئة شؤون القصر

ملاحظة عدم تمكين الديوان من الإطلاع على تقارير التدقيق الداخلي، تبين للجنة وجود خلل في الهيكل الإداري للهيئة، حيث ان مكتب التدقيق الداخلي ينتج المدير العام في حين انه يجب ان يتبع مجلس الإدارة لتحقيق أعلى درجات الاستقلالية والحيادية في فحص ومراجعة العمليات المالية والقرارات الادارية التي تقوم بها الإدارة التنفيذية في الهيئة، مشيرا الى أنه فيما يخص الملاحظات المستمرة طلبت اللجنة من الهيئة الاجتماع مع ديوان المحاسبة لتزويده بآخر المستجدات حولها والوصول الى الطريق الامثل لتلافي تلك الملاحظات، بالإضافة الى التاكيد من تطبيق التوصيات والطلبات التي طلبت اللجنة اتخاذها فيما يخص بعض الملاحظات في التقرير السنوي لديوان المحاسبة التي تمت مناقشتها.

● مخالفة الهيئة لأحكام لائحة الاستثمار التي تنظم الاداء الاستثماري نتيجة لتركز استثمارات الهيئة التي تديرها ذاتيا وباسمها في الأوراق المالية والصناديق والمحافظ الاستثمارية، حيث بلغ الاستثمار في تلك الاوعية 133,1 مليون دينار بنسبة

عقدت لجنة الميزانيات والحساب الختامي اجتماعا مع ممثلي الهيئة العامة لشؤون القصص لمناقشة الحساب الختامي لسنة 2013 - 2014 وملاحظات ديوان المحاسبة بشأنه. وقال رئيس اللجنة النائب عدنان عبدالصمد انه ومن واقع الحساب الختامي للهيئة تبين ان إجمالي المصروفات بلغ 20,000,661 ديناراً فيما بلغت الإيرادات المحصلة 65,137 ديناراً، وكانت الوفورات في أبواب المصروفات اقل من 15٪ من المعتمد في الميزانية باستثناء الباب الثالث الذي بلغت نسبة الوفر فيه 55٪. وزاد: وعند مناقشة تقرير ديوان المحاسبة برزت العديد من الملاحظات للجنة منها تدوير العديد من الارصدة منذ عدة سنوات دون تحصيل، فيما طلبت اللجنة ضرورة اتخاذ الإجراءات المناسبة لتسوية تلك المبالغ وبحث الآلية القانونية لحل بعض المعوقات التي تحول دون تسوية بعض المبالغ.

وقال عبدالصمد: وفيما يخص عدد تضمين البيانات المالية للهيئة لقيم المعاملات والاسهم والذمم الخاصة بالمشمولين برعاية الهيئة

بالخالفه لاحكام قانون انشائها، رفضت اللجنة جميع تبريرات الجهة، حيث انها ملزمة بتنفيذ مواد قانون انشائها، كما يجب على الهيئة الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية بهذا الشأن وذلك لبيان المركز المالي لكل قاصر مشمول برعاية الهيئة مما يحفظ حقوق هذه الفئة المهمة في المجتمع الكويتي.

واوضح: وفي سياق متصل، تبين ان الهيئة عندما تشمل رعايتها لقاصر فإن اموال هذا القاصر تدخل ضمن الاموال المستثمرة للهيئة خلال فترة شمولية رعاية الهيئة له، وعند بلوغ القاصر السن القانونية تقوم الهيئة بمحاسبهته على اساس القيمة الدفترية لامواله وليس ما وصلت اليه (القيمة السوقية) بعد استثمارها طوال سنوات ادارة الهيئة لها مما يغبن القاصر ويتسبب بالضرر له بضياع هذه الارباح الناتجة عن تغير القيمة العادية لاستثمارات الهيئة بامواله، كما ان هذا الاجراء غير مقبول لا من الناحية الشرعية ولا القانونية ولا الاقتصادية، وطلبت اللجنة ضرورة تصويب هذا الاجراء المعيب بحق الهيئة.

وبين عبدالصمد انه وحول

الجماعية «الشدادية»، واستند النواب مقدمو الطلب الى أحكام المادة 146 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة على ان يشمل التحقيق الجوانب الآتية: أ- أسباب تكرار حالات الوفاة. ب- هل اجري تحقيق في حالات



وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

STATE OF KUWAIT
MINISTRY OF SOCIAL AFFAIRS & LABOR
DEVELOPMENT SOCIETY DEPARTMENT

إعلان هام

إشارة إلى القرار الوزاري رقم (1/228) لسنة 2014 بسحب صالة أفرح نهار البغيلي الكائنة في منطقة النعيم بمحافظة الجهراء من السيد/نهار البغيلي وإسناد إدارتها إلى إدارة تنمية المجتمع بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

نهيب بالمواطنين الكرام ممن قاموا بحجز الصالة إلى ضرورة مراجعة إدارة تنمية المجتمع (قسم رقابة صالات الأفرح) على العنوان التالي (منطقة اليرموك - قطعة 3 شارع عبدالعزيز بن باز - بجانب البنك الوطني).

مصطحبين معهم جميع المستندات التي تثبت قيامهم بحجز الصالة المذكورة لتأكيد الحجز. وذلك خلال مدة شهر من تاريخ هذا الإعلان علماً بأنه لن يعتد بأي حجز يقدم إلى الوزارة بعد هذا التاريخ.

للاستفسار يرجى الاتصال على الأرقام التالية هاتف: 20503318 - 20503318

وذلك خلال المواعيد الرسمية للادوام

مع تحيات إدارة العلاقات العامة بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل